

## قرار رقم 01 بتاريخ 28 نونبر 2024

حول تنظيم مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة لفائدة جماعات العرائش، القصر الكبير، العوامرة، قصر ابجير، تطفت، أولاد أوشيح، السواكن، ريصانة الشمالية، ريصانة الجنوبية، الساحل، زعرورة، بني جرفط، عياشة، زوادة، سوق القلة، بني عروس، التابعة لإقليم العرائش

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1377 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي العام لموظفي الجماعات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بيت الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وعلى دورية السيد وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 9 غشت 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة؛
- وعلى دورية السيد وزير الداخلية عدد D7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة؛
- وعلى دورية السيد وزير الداخلية عدد D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف في درجة تقني بالجماعات؛

## يقرر ما يلي

### المادة الأولى:

تجرى مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة في التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يوم الأحد 29 دجنبر 2024 على الساعة التاسعة صباحا بالمراكز التي سيعلن عنها عند نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب التخصصات المطلوبة بالجماعات المعنية وفق الجدول أسفله:

التخصص	الهندسة المدنية	الإعلاميات التطوير الرقمي	ميكانيك السيارات	عدد المناصب
العرانش	1	2	1	4
القصر الكبير	1	1	3	5
العوامة	1		1	2
قصر ابجير	1			1
تطفت	1		1	2
أولاد أوشيخ	1			1
السواكن	1			1
ريصانة الشمالية	1			1
ريصانة الجنوبية	1			1
الساحل	1		1	2
زعرورة	1		1	2
بني جرفط	1			1
عياشة			1	1
زواة		1		1
سوق القلة	1			1
بني عروس	1	1		2
المجموع	14	5	9	28

### المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلون على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يولي 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية، أو المعترف بمعادلتها لهذه الشهادة، طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 90-12-2 بتاريخ 30 أبريل 2012.

ويشترط التوفر على رخصة السياقة من نوع C أو D بالنسبة للتقنيين في تخصص الميكانيك.

ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب، بالنسبة لكل جماعة وتخصص، لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 19 شتنبر 1997، وتحتسب على صعيد كل جماعة على حدة.

### المادة الثالثة:

تودع ملفات الرشيح بمكتب الضبط بالجماعة التي تختارها المترشحة أو المترشح لاجتياز المباراة حسب التخصص المطلوب المشار إليه بالجدول أعلاه مقابل وصل بالاستلام، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار وإلى غاية يوم **الجمعة 20 دجنبر 2024** وهو آخر يوم لقبول وإيداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وسيتم تعيين المترشحين الناجحين بالجماعات حسب ترتيبهم في نتائج الاختبارات.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:

[www.emploi-public.gov.ma](http://www.emploi-public.gov.ma)، وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية:

[www.collectivités-territoriales.gov.ma](http://www.collectivités-territoriales.gov.ma)، وعلى البوابات الإلكترونية للجماعات المعنية عند توفرها، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحات والمترشحين لاجتياز المباراة.

### التوقيعات

<p>رئيس مجلس جماعة القصر الكبير</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة العرائش</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة قصر اجبير</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة العوامرة</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة اولاد أوشيج</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة تظفت</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة ريسانة الشمالية</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة السواكن</p> 

<p>رئيس مجلس جماعة الساحل</p> <p>رئيس المجلس الجماعي للساحل</p> <p>محمد حماني</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة ريسانة الجنوبية</p> <p>جماعة ريسانة الجنوبية</p> <p>إمضاء: منيحت الحارثي</p> <p>عليه السلام</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة بني جرفط</p> <p>رئيس جماعة بني جرفط</p> <p>عبد السلام المودن</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة زعرورة</p> <p>رئيس المجلس الجماعي</p> <p>الجماعة زعرورة</p> <p>رشيد بنعبود</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة زوادة</p> <p>جماعة زوادة</p> <p>إمضاء: بوسلهم المعتوغي</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة عياشة</p> <p>رئيس جماعة عياشة</p> <p>عبد العالم الهنا</p> 
<p>رئيس مجلس جماعة بني عروس</p> <p>رئيس جماعة بني عروس</p> <p>عيسى بنعياد</p> 	<p>رئيس مجلس جماعة سوق القلة</p> <p>رئيس جماعة سوق القلة</p> <p>سوق القلة</p> <p>توفيق الإحمدي</p> 